

سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها

التابع لجمعية البر الخيرية بشرورة

النسخة (2) اعتماد مجلس الإدارة محضر رقم (370) وتاريخ 1445/1/22هـ الموافق 2023/8/9م



هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على جمعية البر الخيرية بشرورة اتباعها بخصوص إدارة وحفظ وإتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية.

النطاق :

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية وبالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية والمسؤولين التنفيذين وأمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق ومتابعة ما يرد في هذه السياسة.

إدارة الوثائق :

الجدول أدناه يوضح أنواع الوثائق و أماكن ومدة حفظها .

- الوثائق الرسمية الرئيسية (حفظ دائم)
 - الوثائق المالية (حفظ لمدة ١٠ سنوات)
- الوثائق الإجرائية (حفظ لمدة ٤ سنوات)
- وثائق المستفيدين (تحفظ على حسب تقديم الخدمة للمستفيد)

مدتها	مكان حفظها	الوثيقة	م
حفظ دائم	مكتب المدير	السياسات واللوائح المنظمة لعمل الجمعية وما يتعلق بها.	٠.١
۱۰ سنوات	مكتب المدير	سجل العضوية و الاشتراكات في الجمعية العمومية	۲.
		سجل اجتماعات :	
۱۰ سنوات	مكتب المدير	(الجمعية العمومية ، مجلس الإدارة ، اللجان الفرعية ،	۳.
		مدراء الإدارات)	
		السجلات المالية :	
۱۰ سنوات	الإدارة المالية	المعاملات البنكية ، الايصالات ، العهد، الفواتير ،	٤.
		التبرعات	
۱۰ سنوات	الإدارة المالية	السجلات الحسابية.	٥.
۱۰ سنوات	الإدارة المالية	سجل الممتلكات والأصول.	٦.

٤ –٥ سنوات	مكتب المدير نسخ لكل قسم معني	الخطة الاستراتيجية والخطة التشغيلية السنوية.	.٧
٤ سنوات	مكتب المدير نسخ لكل قسم معني	التقارير السنوية.	۸.
٤ سنوات	مكتب المدير قسم الإعلام	إصدارات ومطبوعات الجمعية.	.٩
٤ سنوات	الاتصالات الإدارية	سجل المكاتبات والرسائل (الصادر والوارد)	٠١.
على حسب استمرار تقديم الخدمة للمستفيد	شؤون المستفيدين	وثائق وملفات المستفيدين	.11

- تكون هذه السجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة العمل والتنمية الاجتماعية. وتختم وترقم قبل الحفظ ويتولى مدير الجمعية تحديد المسؤول عن ذلك.
- تحرص الجمعية على الاحتفاظ بنسخة إلكترونية لكل ملف أو مستند (مهم) حفاظا على الملفات من التلف عند المصائب الخارجة عن الإرادة مثل النيران أو الأعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوفير المساحات ولسرعة استعادة البيانات.
- تحفظ النسخ الإلكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق وطلب الموظف لأي ملف من الأرشيف وإعادتها وغير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف وتهيئته ونظامه.
- تحرص الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق ولضمان عدم الوقوع في مظنة الفقدان أو السرقة أو التلف.

إتلاف الوثائق

يتم اتلاف الوثائق التي انتهت صلاحيتها عبر لجنة "إدارة الوثائق" والمشكلة من:

- ١. المدير.
- ٢. مدير الشؤون الإدارية
 - ٣. مدير الشؤون المالية
- ٤. مدير الإدارة المعنية.
- تقوم (الإدارة/القسم) الطالبة لإتلاف الوثائق برفع طلب بالوثائق المراد اتلافها إلى مدير الجمعية طبقاً لنموذج "طلب اتلاف وثيقة" الموجود في الصفحة التالية .
- تعقد لجنة "إدارة الوثائق" اجتماعها بناء على قرار المدير للنظر في طلبات اتلاف الوثائق ويتم إعداد محضر رسمي بإتلاف الوثائق ويتم الاحتفاظ به في مكتب المدير ونسخة منه لكل عضو في اللجنة.
 - يتم التخلص من الوثائق التي صدر بها محضر إتلاف بطريقة آمنة وتضمن خصوصية وثائق الجمعية كما تراعى سلامة البيئة وعدم الإضرار بها.

طلب اتلاف وثيقة	

تاريخ الطلب :	الإدارة :
	3 2

سعادة مدير الجمعية حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بناءً على سياسة الاحتفاظ بالوثائق المطلوب الله على سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها نعرض لسعادتكم بيان بالوثائق المطلوب اتلافها :

ملاحظات	هل لها نسخة إلكترونية	تاريخ صدورها	مدة حفظها	السم الوثيقة	م

	والتقدير	الاحترام	فائق	وتقبلوا
--	----------	----------	------	---------

مدير إدارة	:
الإسم:	
التوقيع :	